



هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال، مثل: الجاكيت، الجينز، الأحذية، الخ؟

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال، مثل: الجاكيت، الجينز، الأحذية، الخ؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال، لأن ذلك من المحرمات الشرعية. واللبس بالرجال من المحرمات الشرعية، لأن ذلك يخلو بالرجال، ويقلل من قيمة المرأة، ويؤدي إلى الخلط بين الجنسين. واللبس بالرجال من المحرمات الشرعية، لأن ذلك يخلو بالرجال، ويقلل من قيمة المرأة، ويؤدي إلى الخلط بين الجنسين. واللبس بالرجال من المحرمات الشرعية، لأن ذلك يخلو بالرجال، ويقلل من قيمة المرأة، ويؤدي إلى الخلط بين الجنسين.

[اللبس بالرجال من المحرمات الشرعية] {اللبس بالرجال من المحرمات الشرعية}

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال، مثل: الجاكيت، الجينز، الأحذية، الخ؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال، لأن ذلك من المحرمات الشرعية. واللبس بالرجال من المحرمات الشرعية، لأن ذلك يخلو بالرجال، ويقلل من قيمة المرأة، ويؤدي إلى الخلط بين الجنسين. واللبس بالرجال من المحرمات الشرعية، لأن ذلك يخلو بالرجال، ويقلل من قيمة المرأة، ويؤدي إلى الخلط بين الجنسين.

<https://sunnah.global/hadeeth/as/show/65073>

